

بحار الأنوار

[31] ضياء الامر. (1) 43 - ختم: ابن يزيد واليقطيني عن زياد القندي عن هشام بن سالم قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): عند العامة من أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله) شيء يصح؟ فقال: نعم إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنال الناس وأنال وأنال وعندنا معاقل العلم وفصل ما بين الناس. (2) 44 - ختم: ابن عيسى وابن عبد الجبار عن الحجال عن علي بن حماد عن محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أنال في الناس وأنال وأنال، يشير كذا وكذا، وعندنا أهل البيت أصول العلم وعراة وضيأه وأو أخيه. (3) بيان: قوله (عليه السلام): قد أنال، أي أعطى وأفاد في الناس العلوم الكثيرة وفرقها في الناس يمينا وشمالا، وفي سائر الجهات لكل من سأل، لكن عند أهل البيت (عليهم السلام) معيار ذلك، والفصل بين ما هو حق وباطل منها، وعندهم شرحها وتفسيرها، وبيان ناسخها ومنسوخها، وعامها وخاصها، والعروة: ما يتمسك به من الحبل وغيره. والواخي جمع الأخية بفتح الهمزة وكسر الخاء وتشديد الياء وقد يخفف: عود في الحائط يدفن طرفاه ويبرز وسطه تشد فيه الدابة، أي عندنا ما يشد به العلم ويحفظ عن الضياع والتفرق والتشتت. 45 - ختم: ابن يزيد وابن أبي الخطاب عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام) إنا نجد الشيء من أحاديثنا في أيدي الناس، فقال: لعلك لا ترى أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنال الناس وأنال، وأوماً بيده عن يمينه وعن شماله ومن بين يديه ومن خلفه، وإنا أهل بيت عندنا معاقل _____ (1) الاختصاص: 307 و 308. (2) الاختصاص: 308. (3) الاختصاص: 308.